

الدرس 58 كرسي الإمام مالك مادة الفقه المالكي للدكتور سعيد

الكملي

سعيد الكملي

تأملت علما مرتضى فافضلهم من ليس في جده لعب. وممالك كن الى الهدى والى اهتدى. به مم من سير العجم والعرب بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين - [00:00:00](#)

سيدنا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين بسم الله الرحمن الرحيم قال الامام مالك رحمه الله تعالى كتاب الجمعة ترى ان في الكلام على بعض المقدمات المتعلقة بكتاب الجمعة وقد اثناكم - [00:00:43](#)

عن وعن حكمها ولكن حكم هذا كعني وجوبها ومشتراط يعني متوقف على شروطه وشروط الجمعة نوعان شروط وجوب وشروط صحة شرط الوجوب هو الذي يتوقف الوجوب عليه فمن فقدته لم تجب عليه الجمعة - [00:01:03](#)

ومشتراط الصحة هو ما يتوقف الصحة عليه فمن فقدته لم تصح منه الجمعة وشروط الوجوب قد ذكر البشار منها آ شروطا في قوله آ تردون على العين صلاة الجمعة شرط الوجوب اعدد لها في ستة - [00:01:31](#)

ذكورة حرية اقامة والقرب الاستيطان ثم الصحة الشرط الاول الذكورة فان صلاة الجمعة لا تجب على المرأة اجماعا وقد روى ابو داود عن طارق ابن شهاب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال - [00:01:54](#)

صلاة الجمعة واجبة على كل مسلم في جماعة الا على اربعة عبد مملوك او امرأة او صبي او مريض فذكر المرأة ممن لا يجب عليهم الجمعة الشرط الثاني قال هو ذكورة حرية - [00:02:14](#)

الشرط الثاني هو الحرية من شروط الوجوب فالعبد لا تجب عليه صلاة الجمعة وبديل لذلك حديث طارق بن شهاب هذا الذي تقدم ذكورة حرية اقامة والشرط الثالث من شروط وجوبها الاقامة فان صلاة الجمعة لا تجب على - [00:02:35](#)

على المسافرين ولم ينقل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه كان يقيم الجمعة في اسفاره وقد روى البيهقي في سننه الكبرى عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال - [00:02:56](#)

لا اه لا الجمعة على مسافر وفي حجة الوداع وافق يوم عرفة يوم الجمعة فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر ولم يصلي الجمعة وقد روى مسلم في صحيحه عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما في صفة حج النبي صلى الله عليه وسلم عن حجة الوداع - [00:03:13](#)

قال حاكيا افعال النبي صلى الله عليه وسلم يوم عرفة قال فاذن ثم اقام فصلى الظهر ثم اقام فصل العصر. فنص انه صلى ظهرها ولم يصلي الجمعة قال هو ذكورة حرية اقامة والقرب - [00:03:38](#)

الشرط الرابع من شروط الوجوب القرب معناه ان الجمعة لا تجب على البعيد ممكن هاد القضية الجمعة لا تجب على البعيد انما تجب على القريب من منها وهذا يميء اليه قول ربنا - [00:03:59](#)

يا ايها الذين امنوا اذا نودي للصلاة فاسعوا الى ذكر الله وذروا البيان. قالوا الذي يجب عليه السعي اليها هو الذي يتأتى منه سماعها سماع النداء اليها اما البعيد الذي لا يتأتى منه سماع النداء اليها فلا تجب الجمعة عليه - [00:04:19](#)

فما ضابط البعد والقرب متى يقال هذا بعيد لا تجب عليه وهذا قريب تجب عليه. قالوا ضابط ذلك ثلاثة اميال ثلاثة اميال يعني خمسة خمس كيلومترات وخمس كيلومترات ونصف فمن كان بينه وبين المسجد - [00:04:38](#)

الجمعة آآ ثلاثة اميال فلا تجب عليه. ومن كان دونها وجبت عليه. فاستدلوا على ذلك بما رواه عبد الرزاق في مصنفه عن ثابت قال كان انس يكون في ارضه بالبصرة - [00:04:57](#)

وهي على بعد ثلاثة اميال فيشهد الجمعة فعين هنا واستأنسوا ايضا بما رواه الشيخان عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كان الناس ينتابون الجمعة من منازلهم من العوالم ينتابون ان يأتون الجمعة نوبة نوبة منهم من اهل العوالم يأتي الجمعة ومنهم من لا يأتيها - [00:05:12](#)

والعواني هذه ليست كلها ليست كلها على مسافة واحدة من من المسجد النبوي. ان ادناها الى المسجد على بعد ميلين وابعادها على بعد ثمانية اميال واوسطها ثلاث اميال اربعة اميال فقالوا الذين كانوا يأتونها هم الادنون والذين كانوا لا يأتون هم الابعدون - [00:05:38](#)

لكن هذا الشرط لأنو هاد الشاب قد يثير عندكم الاستغراب كيف هذا؟ وكيف القريب والبعيد ونحن يعني من الناس من يأتي يكون بعيدا من المسجد وما سمع قط قبل اليوم قبل الساعة ان البعيد لا تجب عليه الجمعة - [00:06:02](#)

عندما يقول قال بعيد هذا الشرط اه خاص بمن مسكنه في غير البلد الذي تقام فيه صلاة الجمعة اما الذي يسكنه في البلد في المدينة التي تقام فيها صلاة الجمعة فانه يجب عليه اتيانها كان بينه وبين - [00:06:22](#)

من المسافة ما كان ابي ان في مدينة الرباط مثلا مسجد واحد ان في مدينة الرباط مسجدا واحدا في في في طرفها الغربي مثلا فكل من هو في طرفها الشرقي باعود على ذلك المسجد ما باعوه - [00:06:43](#)

فانه يجب عليه حضورها لكن الناس الذين يسكنون خارج الرباط في البوادي التي التي هي يعني خارج مدينة الرباط اذا كان هؤلاء يبعدون عن المسجد قدر ثلاثة اميال يعني فوق ثلاث اميال فلا تجب عليهم جمعة. واذا كانوا يبعدون عن المسجد - [00:07:05](#)

مسافة ثلاثة امير فدونها فانهم تجب عليهم هل عندما اذن عندما يقولون والقرب انما يقصدون به من كان خارج البلدان اما الذي هو خارج داخل البلدة القاهرة هذه مدينة متسعة جدا جدا - [00:07:30](#)

فلا يمكن ان يقول انسان فيها مثلا انا بعيد عن المسجد فلا تجب علي الجمعة لانه في البلدة التي تقام فيها الجمعة. اما الذين هم في ضواحيها فمهما بعد الانسان بهذا القدر الذي ذكرت لكم فهؤلاء الذين ينطبق عليهم شرط - [00:07:55](#)

القرب ثم قال ذكورة حرية اقامة والقرب الاستيطان الشرط الرابع والاستيطان يقصدون بالاستيطان ان يكون المكلف مستوطنا البلد الذي تقام فيه الجمعة اما من كان خارجها فلا تجب عليه وقد علمتم - [00:08:12](#)

ضابطا الذي تجب من تجب عليه ممن تجبه هو ثلاثة اميال اهو الثلاثة اميال وانما استدلو على ذلك بان النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يأمر اهل القرى الأهل البوادي الأعراب الذين حول المدينة لم يكن يأمرهم - [00:08:31](#)

باقامة الجمعة فدل هذا على شرط الاستيطان والقرب الاستيطان ثم الصحة فالمرضى لا تجب عليه صلاة الجمعة لحديث طارق بن جهاد ها؟ الجمعة حق واجب على كل مسلم في جماعة الا على اربعة عبد مملوك او امرأة او صبي او - [00:08:54](#)

اه مريض والبشار هذا الذي ذكر من شروط الوجوه ذكورة حرية اقامة والقرب الاستيطان ثم الصحة ولم يذكر البلوغ مع ان حديث طارق بن شهاب فيه الصبي ولم يذكر المجنون - [00:09:18](#)

لأنها البلوغ والعقل شرط في التكلفة فهذا شرط في التكليف عموما ولذلك لم يذكر اما شروط الصحة فقد اشار اليها بقوله اما شروط دائها فاربع جماعة مع امنها والجامع ثم امام حاضر مقيم وخطبتان فيهما يقوم - [00:09:35](#)

اما شروط دائها فاربع شروط الاداء وشروط الصحة اربع قال هو جماعة معناه ان الجمعة لا تصح من واحد ولا تصح من اثنين احدهما يخطب ويؤم الاخر لا تصح منه ولا تصح من ثلاثة - [00:09:56](#)

ولا تصح من اربعة مم اختلفوا في العدد الذي تصح منه صلاة الجمعة ذكروا ما قلتم ذكروا اثني عشر وذكروا مم اربع عيوب ذكروه عشرة اقوال فهذا خلاف عريض لكن الظاهر - [00:10:19](#)

ان اذا كانت تلك الجماعة تلك الجماعة ممن تتقرب بهم قرية امنين على انفسهم وجبت عليهم صحت منهم الجمعة قال والديك؟ قال

هو جماعة مع امنها هذه الجماعة التي تتقرب بمثلها القربة وتكون امنة. امنة على نفسها - [00:10:44](#)

تجب وتصح منها اذا فعلت جماعة مع امنها والجامع ان الجمعة لا تصح في الخلوات والفضاءات ويشترط في صحتها الجامع المسجد وقالوا لان النبي صلى الله عليه وسلم مضت سنته على ذلك ولم يعهد - [00:11:09](#)

ولم يؤثر عنه صلى الله عليه وسلم انه اقامها مرة في في فضاء ولا في مصلى كما تقام الصلوات في الأيدي مثلا بل ان اول من جمع بعد الجمعة النبي صلى الله عليه وسلم قوم في البحرين في مسجد - [00:11:31](#)

روى البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما قال اول ان اول جمعة جمعت بعد جمعة مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم مسجد بني عبد القيس بجوادة من البحرين - [00:11:49](#)

وهذا ايضا يومئ اليه من طرف الخفي قول ربنا يا ايها الذين امنوا اذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فالعادة ان النداء يكون في في المساجد جماعة مع امنها والجامع ثم امام هذا الشرط الثالث - [00:12:04](#)

الايمان فلا تصح جمعة الا بامام. لماذا؟ لان الجمعة الجمعة من شروط صحتها الجماعة والجماعة لا تكون الا الا بإيمان ولكنه قال ثم امام خاطب مقيم شرط له شرطين ان يكون خاطبا معناه ان الذي يصلي بالناس الجمعة هو الذي كان يخطبهم - [00:12:19](#)

معناه ان المالكية لا يرون ان ان غير ان غير الخطيب يصلي بالناس الجمعة من يخطب الجمعة؟ هو الذي يصلي ولا يكون عندهم ان الخطيب يخطب ثم يجلس ويصلي بالناس غيره. الا اذا حدث - [00:12:45](#)

عذر منعه عن الصلاة فحينئذ يتقدم غير ذلك قال ثم امام خاطب ومن اين اتوا بهذا؟ من سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم والخلفاء بعده انها بذلك مضت مقيم ثم امام خاطب مقيم. معناه - [00:13:05](#)

معنى لا يكون مسافرا مسافرا فالمالكية لا يرون صحة صلاة الجمعة اذا كان الامام كافرا لماذا وذكرنا ان ان المسافر لا تجب عليه الجمعة لا تجب عليه وحينئذ هذه المسألة تكون من الفروع التي تفرعت عن مسألة اكبر منها هل هل - [00:13:23](#)

تصح صلاة المفترض خلف المتنفل مثلا او صلاة من يصلي فريضة خلف من لا يصلي تلك الفريضة ومن لم تجب عليه تلك الفريضة ثم امام خاطب مقيم وخطبتان فيهما يقوم شرط الصحة الرابع هما خطبتان - [00:13:52](#)

قال هو فيه ما يقوم يعني لا يخطب الناس للجلوس والاصل في كل ذلك ما اثر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وعن الصحابة بعدهم الجمعة درة نفيسة ادخرت لنا - [00:14:12](#)

هذا اليوم فرضه الله على خلقه من خلقهم لكن الناس اختلفوا فيه. من تقدمنا منهم اختلفوا فيه وادخر لنا روى البخاري في صحيح عن حذيفة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال - [00:14:33](#)

لقد اضل الله آآ عن الجمعة من كان قبلنا فكان لليهود يوم السبت وكان للنصارى يوم الاحد ثم فجاء الله بنا فهدانا له فجعل الجمعة والسبت والاحد وهم لنا تبع وهم كذلك لنا تبع يوم القيامة. نحن الآخرون من اهل الدنيا الأولون يوم القيامة - [00:14:50](#)

قضيوا لهم قبل الخلائق وفي رواية اخرى وان هذا يومه الذي فرض عليهم فاختلفوا فيه فهدانا الله له ولتعلموا قدر هذا الذي اختصنا الله به وادخره لنا لتعلموا قدره اعلموا انه قد جاء في فضله - [00:15:16](#)

يعني اثار النصوص لولا صحة نسبتها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لردّها العقل لعظمة ما يترتب فيها من خير روى ابن ماجة عن ابي لبابة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال - [00:15:37](#)

ان يوم الجمعة سيد الايام عند سيد الايام واعظمها عند الله وهو اعظم عند الله من يوم الفطر ومن يوم الاضحى انظروا الناس انظروا الى احتفال الناس واهتمامهم وتعظيمهم ليوم الفطر من يوم الاضحى - [00:15:55](#)

والجمعة اعظم من ذلك روى الشيخان عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة فيه خلق ادم وفيه ادخل الجنة وفيه اخرج منها ولا تقوم الساعة الا يوم الجمعة - [00:16:16](#)

خير يوم طلعت عليه الشمس وروى ابن ماجة عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان هذا اليوم جعله الله عيدا للمسلمين ورواه ابن خزيمة والحاكم عن ابي موسى الاشعري رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان

الله يبعث الايام يوم القيامة على هيئتها - 00:16:40

ويبعث يوم الجمعة زهراء منيرة اهلها يحفون بها كأنها عروس تزف الى كريمها تضيق لهم يمشون في ضوئها الوانهم كالثلج بياضا وريحهم يسطع كالمسك يتخوضون في جبال الكافور ينظر اليهم الثقلان ما يطرقون تعجبا حتى يدخلوا الجنة - 00:17:05
انه لا يخالطهم احد الا المؤذنون المحتسبون اي درة هذه وروى الشيخان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وفيها عن الجمعة وفيها ساعة لا يوافقها عبد مسلم وهو قائم يصلي - 00:17:35

ليسألوا الله شيئا الا اعطاه الله اياه قال صلى الله عليه وسلم ايضا لما رواه الترمذي عن اوس ابن اوس من من غسل يوم الجمعة واغتسل ثم بكر وابتكر ومشى فدنى - 00:17:55

واستمع الا ولم يلغوا كتب الله له بكل خطوة يخطوها عمل سنة قيامها وصيامها فما يحرم من من هذا الفضل العظيم الا محروم اذا كان هذا فضل الجمعة وهذا قدرها وهذه مكانتها - 00:18:26

هل يجمل بنا الا نقطرها هل يجمل بنا ان لا نستعد لها وان لا نحتفل لها كما امرنا بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم وباش ان نغتسل لها وان نتطيب وان نستاك وان نلبس احسن الثياب وان نذهب - 00:18:56

وان نكثر فيها من الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ونقرأ فيها سورة الكهف هذا هو اذا فعلنا هذا كنا قدرنا نعمة ربنا حق قدرها لاننا فعلنا فيها ما ارشدنا اليه نبينا صلى الله عليه وسلم - 00:19:11

فحينئذ هل هل يستقيم في اذهان الناس؟ هل يستقيم في عقول الناس؟ ان نعاملها كما يعامل احدنا العبء الثقيل الذي يود ان طرحه عن كتفيه نصلي نحيدها عليا اليس هكذا يقال؟ نحيدها علي - 00:19:25

تعنقها ملي تجي تحيدها عليك بحال هادي مخصهاش تحيد عليه اما من لا يأتيها هذا يوشك ان يطبع على قلبه فيكون منافقا نسأل الله العافية نعم قال الامام رحمه الله تعالى باب العمل في غسل يوم الجمعة - 00:19:41

قال عبيد الله بن يحيى رحمه الله حدثني يحيى عن مالك عن سمية مولى ابي بكر بن عبدالرحمن عن ابي صالح السمان عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة ثم راح في الساعة الاولى فكأنما قرب - 00:20:00

ومن راح في الساعة الثانية فكأنما قرب بقرة ومن راح في الساعة الثالثة فكأنما قرب كبشا اقرن ومن راح في الساعة الرابعة فكأنما قرب دجاجة ومن راح في الساعة الخامسة فكأنما قرب بيضة فاذا خرج الامام وحضرت الملائكة - 00:20:19

ويستمعون الذكر قال عبيد الله رحمه الله وحدثني يحيى عن مالك مولى ابي بكر بن عبدالرحمن امي هذا ابو عبد الله المخزوم مولاهم المدني المحدث الثقة شهيد المقتول ثلاثة ثلاثين ومئة او احدى او ثلاثين مئة على الخلاف في - 00:20:38

بوقعة انه قتل في قديد سفيان بن عيينة قال اتيت المدينة فسألت عن سمي ف قيل خرج الى الغزو وقتلته الخوارج في جيش وبحمزة الخارجية الشاري هذه هذه كنا تحدثكم مرة عن قاعة - 00:21:10

آ كانت فيها مقتلة عظيمة جدا في اهل المدينة قتل منهم خلق كثير تروا من قريش هذا ابو حمزة الشاري الخارجي بصري كان يفد كل عام الى مكة في موسم الحج - 00:21:35

يحث الناس على الخروج على مروان ابن ابن محمد هذا مروان بن محمد هو هو اخر ملوك بني مروان الملقب بمروان الحمار كان يأمر الناس كان يحث الناس ويدعوهم الى الخروج عليه - 00:21:55

وكان ذلك دأبه الى ان لقي في حج في موسم من المواسم لقي يحيى بن عبدالله الحضرمي اليمني الملقب بطالب الحق فذهب معه ابو حمزة الشاري الى حضرموت وبايعه بالخلافة - 00:22:13

وذهب على رأس جيش من حضرموت الى الشام ليقا تل مروان بن محمد ففي طريق انتم تعرفون اليمن في جنوب الجزيرة والشام في اعلاها فسيمر على مكة والمدينة الى اخره. فمر في طريقه على مكة فدخلها - 00:22:34

وقا تل اهلها فاتبعه طائفة منهم ثم مر على المدينة فقاتله اهلها وقتل منه خلقا كثيرا قتل منهم اكثره من ثمانمئة رجل اكثره من

قريش ثم وصل زحفه الى دمشق فبعث اليه مروان بن محمد جيشا فالتقوا في موضع اسمه وادي القرى - [00:22:52](#)

فهزم جيش ابي حمزة ورجع هو بمن معه الى مكة. فاتبه جيش الشام فقتلوه هناك لماذا قتل يعني هذا الخلق الكثير من اهل المدينة؟ قالوا لانهم لما اتوق ديدن اتوها ليلا وطبعا الحرب لا تكون بالليل. الناس تتحايل الجيوش تتحاجز بالليل. يحجز بينهم الظلام - [00:23:20](#)

فاذا اصبح النهار حينئذ تتلاحم الجيوش فالان المدينة باتوا على غير تعبئة ولا استعداد فلما اصبح يعني لما ظهر ضوء النهار صبحهم الخوارج فقام الناس المدنيون قاموا فمنهم الهارب ومنهم المقاتل - [00:23:50](#)

وركبت الخوارج اكتافهم قتلًا ذريعا فما نجا من ذلك الجيش الا القليل الناس هذا في قديد الناس لا علم لهم بما يقع في قديد الناس في المدينة لا علم لهم بهذا الذي يقع في قديم اول من جاء فارا من قديد الى المدينة رجل من هذيل - [00:24:18](#)

فكلما يسأل عن رجل يقول قتل فلان قتل فلان قتل فسمعه انسان استغرب هذا يعني هذا عادة لا يكون والا تسألوا عن انسان الا تقول قتل؟ قتل الناس اجمعون فررت انت فقط - [00:24:40](#)

هذاك المدني لما سمع الهذيل لا يسأل عن شخص الا الا وقال قتل قتل قال والله ما يعقل هذا يعني ظن ان الفزع اذهله واذهب عقله قال والله ما يعقل هذا ولا يدري ما يقول - [00:24:57](#)

فالتفت اليه زبي وقال والله الذي لا اله الا هو اني رأيت اباك يتشحط في دمي وأول نعين جاء المدينة قعدت امرأته تبكي زوجها نعي رجل لما حضر النعي قعدت المرأة في بيتها تبكي وجاء نسوة المدينة يبكين معها حتى غص البيت بالنساء - [00:25:13](#)

لكن كلما كان كلما جاء فل من الفلول نعى الى هذه اباهها والى هذه اخاها والى هذه زوجها والى هذه قريبها والى هذه ولدها حتى تفرق النساء جميعا فكانت كل واحدة تبكي في بيتها لا تجد من يبكي معها لم يكن بيت الا وفيه قتيل - [00:25:41](#)

كان هذا سنة ثلاثين ومئة ومن جملة القتلى شيخ مالك هنا ثم مولى ابي عبدالرحمن ابي بكر ابن عبد الرحمن ابو بكر ابو بكر بن عبد الرحمن هذا هو ابو بكر وابو بكر بن عبد الرحمان الحارث بن هشام احد - [00:26:02](#)

احد الفقهاء السبعة هذا كان يقال فيه راهي وقريش بكثرة صلاته ولكثرة صومه. قالوا كان يصوم الدهر وعندما يقول الفقهاء كانوا يصوموا الدهر الا الايام التي يحرم صومها اه فاذا افطر في الاعياد - [00:26:20](#)

طامعين مسألة فقهية فيها خلاف بين الفقهاء سنذكر لكم ان شاء الله في موضعه وآآ كان هذا الرجل يعني آآ ذا خلق عجز همة عالية عروة بن الزبير تودعه مالا - [00:26:38](#)

بالتالي فذلك المال فارسل اليه عروة ابن الزبير يقول له الست لا ضمان عليك انت مؤتمن هذا في الفقه يفرقون بين الفقهاء يفرقون بين الوديعة والامانة الدين اذا اذا استدنت من انسان - [00:26:54](#)

ما لا فضاء منك فانت مطالب برده اياه ولكن اذا ائتمنتك عليه ولم تفرط في آآ يعني في حفظه ثم تلف او استطاع عليه اللص فإنه لا ضمن عليك ولا تطالب بردي لا تطالبك الشريعة برد المال الذي اؤتمنت عليه اذا لم تفرط لماذا قالوا لان الامين كالاصيل يدك يد امانة وليست يد ضمان - [00:27:16](#)

فقال عروة ابن الزبير ابي بكر ابن عبد الرحمن لا ضمان عليك فأنت مؤتمن. فقال له اعلام انه لا ضمان عليك ولكن ما تتحدث قريش ان ذمتي خربت فباع شيئا من متاعه وقضى ذلك المال - [00:27:44](#)

وكان وجيها كانت له وجاهة عند عبدالملك بن مروان. عبدالملك بن مروان. ولما حضرته الوفاة اصبناه الوليد بن عبدالملك الخليفة بعده قال له ان لي صديقين واغني فيهما عبد الله بن جعفر وابا بكر - [00:28:03](#)

بن عبدالرحمن. كان عبدالملك بن مروان يقول آآ اني لاهم بالامر افعله باهل المدينة. لسوء اثرهم عندنا لكن اذكر ابا بكر بن عبد الرحمان فاستحيي منه فاترك ذلك الامر لاجله - [00:28:20](#)

ومات رحمه الله سنة اربع وتسعين عقد سنة خمس وتسعين. نعم عن ابي صالح السمان ابو صالح السمان ويقال فيه ايضا لا ويقال فيه الزيات واسمه هذا ومئة عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اغتسل يوم الجمعة. قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم من اغتسل يوم الجمعة غسل جنابة - [00:28:39](#)

من اغتسل؟ من من صيغ العموم وعليه هل يطلب الاغتسال الاغتسال يوم الجمعة من من يحضر الجمعة فقط او ممن يحضرها او ممن لا يحضرها كما تفيد من هذا خلاف بين الفقهاء مبناه على مسألة وهي هل الغسل - [00:29:09](#)

لعله صلاة الجمعة فلا يغتزل الا من يشهدا ام الغسل لشرف يوم الجمعة فيغتسل من يشهد الصلاة ومن لا يشهدا هذا خلاف بين الفقهاء وقد اشار البخاري رحمه الله الى هذا الخلاف فقد بوب في كتابه في صحيحه في كتاب الجمعة بابا ترجمه - [00:29:41](#)

هل يجب الغسل على من لا لم يشهد الجمعة من النساء والصبيان وغيرهم والاشارة الى الخلاف بقوله هل نعم قال صلى الله عليه وسلم من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة. من اغتسل يوم الجمعة؟ المالكية يرون ان من اراد اصابة الفضل - [00:29:59](#)

فضل اغتسال للجمعة فانه انهم يشترطون ان يكون اغتساله للجمعة متصلا برواحه اليها قال البشار وسن غسل بالرواح اتصل يعيده من نام او من اكل تدل على ذلك بحديث الصحيحين - [00:30:20](#)

عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا جاء احدكم الجمعة فليغتسل فرتب الاغتسال على على المجيء والمعلق على الشيء يوجد بوجود ذلك الشيء ولا يوجد قبل ان يوجد - [00:30:43](#)

واضح هذا مم وقد قال صلى الله عليه وسلم ايضا على كل محتلم اه الرواح للجمعة وعلى كل من راح الى جمعة الاغتسال فرتب الاغتسال على على الرواح طبعاً قد يقال ان جمهور الناس موظفون - [00:30:58](#)

وهؤلاء يعني لا يتأتى لهم الاغتسال اتصالا اه بالرواحي للصلاة حينئذ نقول لهم هؤلاء يغتسلون قبل الرواح هي العمل ولكن مهما تأتى لهم ان يغتسلوا اغتسالا بالروح فلا يعدل عنه الى غيره - [00:31:23](#)

والمالكية يستدلون ايضا بالنظر قالوا ان هذا الاغتسال شرع لأجل ما لإذهاب الروائح التي قد تكون في الإنسان ولا سيما في وقت الحر فاذا اغتسل اغتسالا غير متصل بالذهاب ذهب المعنى الذي من اجله كان الاغتسال - [00:31:42](#)

انه قد اذا اغتسل صباحا ثم ذهب وعمل وضرب في الارض ونام واكل وكذا قد يحتاج الى اغتسال اخر ليذهب ما اصابه من الروائح التي انما شرع الاغتسال اذا بها - [00:32:04](#)

الشيخان اخرجوا في صحيحيهما عن عائشة رضي الله عنها قالت كان الناس ينتابون الجمعة من منازلهم من العوالي وكانوا يأتون في العبادة وكان يصيبهم الغبار فتخرج منهم الرائحة فاتى رسول الله صلى الله عليه وسلم انسان منهم - [00:32:16](#)

منهم وفيه ما وصفت فقال صلى الله عليه وسلم لو تطهرتم ليومكم هذا وهذا صريح في ان العلة تجد التطهر هو هذا نعم قال صلى الله عليه وسلم من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة - [00:32:39](#)

وغسل قال صلى الله عليه وسلم من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة ان جمهور بالراحة يقولون هذا الكلام فيه محذوف مقدر من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة اي من اغتسل يوم الجمعة غسلا كغسل الجنابة - [00:32:58](#)

في كیفيته بالمبالغة في ذلك الى وتعميم الجسد بالماء لإذهاب التفاسي التفالي والقذر والريح الى اخره وهذا يؤيدونه برواية عبد الرزاق لهذا الحديث فإن عبد الرزاق المصنف في هذا الحديث - [00:33:20](#)

بلاغ كان يوم الجمعة واغتسل احدكم كما يغتسل الجنابة فهذا فيه ذاته ظاهرة على ان المراد التشبيه تشبيه غسل يوم الجمعة بغير جنابة هذا قول اكثر الشراح لكن من العلماء من يقول - [00:33:40](#)

ان هذا اللفظ لا تقدير فيه ولا حذف من من من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة هذه حقيقة من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة معنى هذا انه جنب واغتسل وليكون جنبا يجب ان يطأ اهله - [00:34:01](#)

قالوا ففي هذا اشارة الى الجماع يوم الجمعة ليكون جنبا يغتسل غسل الجنابة يوم الجمعة وممن اشتهر عنه هذا مالك الصغير شكون هو ملك الصغير ابن ابي زيد القيرواني وقبله الامام احمد - [00:34:25](#)

وقبله وقع جراح وبعده القرطبي والسيوطي. هؤلاء جميعا قالوا حملوا هذا اللفظ على حقيقته من غير تقدير ولا ولا حد قالوا ويشير اليه ما رواه الترمذي وغيره عن اوس ابن اوس وغيره الحديث مروي ايضا من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص النبي صلى الله

عليه وسلم قال من غسل من من غسل يوم الجمعة واغتسل - 00:34:43

اي غسل واغتسل الشراح خاضوا فيها لكن هؤلاء يقولون غسل اغتسل اغتسل هو وغسل اي حمل غيره على الاغتسال حمل زوجته على الاغتسال وذلك بان يجامعها في الجمعة من غسل واغتسل الى اخره - 00:35:06

قالوا اه فقلوه صلى الله عليه وسلم من غسل من غسل فيه اشارة الى الوطئ يوم الجمعة كما في هذا الحديث الذي بين ايدينا من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة فإذا لا تقدير ولا ولا حذر - 00:35:27

آ من اهل لغة من يقول غسل معناها جامع. غسل زوجته اذا جمعها. ومنه يقولون للفحل من الإبل فنحن نغسله اذا كان كثير الضرب كثير الطرق فيقولون هذا فعلا غسل - 00:35:44

عضد هذا الذي ذهبوا اليه حديث يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم رواه الطبراني في معجمه الكبير ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في ايام التشريق انها ايام شؤ اكل وشرب وبعال. والبيعان الجماع - 00:36:10

هم قالوا الجمعة هي معيد كما ان ايام التشريق ايام عيد وايام التشريق قالوا قال في هاد الحديث هذا الذي ذكرت لكم ايام اكل وشرب وبيعاء فكذلك الجمعة لكن هاي الزيادة اعني وبيعان هذه زية ضعيفة. واصل الحديث في الصحيحين النبي صلى الله عليه وسلم قال ايام التشريق ايام اكل وشرب - 00:36:31

البعاد وما السيوطي هو ايضا يعني يشرح لهذا المعنى حديث اخر ان يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ايعجز احدكم ان يجامع اهله في كل يوم جمعة فان له اجرين - 00:36:59

اجرى غسله واجر غسل امرأته وهذا حديث ضعيف ايضا ولكن يعني وان كان هذا الحديث ضعيفا فالمعنى الذي ذهبوا اليه لا هو جاه معنى الجمهور المعنى الذي ذهب اليه الجمهور اظهر - 00:37:17

لكن المعنى الذي ذهب اليه هؤلاء لا يخلو من ولذلك الناس لم تقبل من النووي رحمة الله عليه يعني انه امام من الائمة لما ذكر هذا القول قال باطل والناس لم تقبل منه هذا الابطال - 00:37:34

لأنه بخسه حظه من النظر والواقع وان له حظ من النظر حظ ظاهر وعلى هذا من من كان جنبا يوم الجمعة فاذا اغتسل غسلا واحدا نوى به الجمعة والجنابة اجزاءها - 00:37:51

وهذا لا خلاف فيه بين الائمة الاربعة وهذا اشار اليه الشيخ خليل بقوله وان نواة الحيض والجنابة واحدهما نسيت الى اخره او نوى الجنابة والجمعة او نيابة عن الجمعة حصل وان نسي الجنابة او قصد نيابة عنها انتفيا - 00:38:10

مع الكلام ان اه اذا نوى الجنابة والجمعة حصل بغسل واحد حصل او نوى الجنابة او نوى الجنابة بغسله ونوى ان ذلك الغسل ينوب عن غسل يوم الجمعة حصلا ايضا - 00:38:31

لكن ان نسي الجنابة نواب اغتساله ذات الاغتسال الجمعة ونسي الجنابة لم تحصل له جنابة ولم تحصل له جمعة لم يحصل له غسل امتى قال هو وان نسي الجنابة او قصد نيابة عنها انتفيا انتفى - 00:38:53

يخص الجنابة وانت في غسل الجمعة ان نسي الجنابة او قصد نيابة عنها انه اغتسل الجمعة وهو لم ينسى الجنابة ولكن قصد بغسله الجمعة النيابة عن الجنابة تحصل له نية جنابة ولم تحصل له جمعة. لماذا - 00:39:16

الو لان الاعلى لا يندرج في الادنى غسل الجنابة فرض وغسل فرض اتفاقا وغسل الجمعة فنحن نقول سنة وغيرنا يخالفنا على كل حال مختلف فيه فهو ادنى من غسل الجنابة والادنى والاعلى لا يندرج في ادنى يعني لا تغتسل للجمعة وتقول ستندرج فيها الجنابة لان الفرض المتفق - 00:39:35

فعليه لا يندرج في المختلف فيه فإذا نقول انتفيا انتفى غسل الجنابة لانه لم ينوي ولماذ انت في غسل الجمعة مع انه نواه لانه لا تقوم الجمعة مع الجنابة وكيف يكون مغتسل للجمعة؟ وهو - 00:40:05

او جنوب والى مجلس اخر ان شاء الله سبحانه اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك والحمد لله رب العالمين - 00:40:29